

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٦٤٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :
 وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :
 وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :
 وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :
 وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/٨/٢٣ :
 وبناً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات الدائرة «١٧ جنابات شمال القاهرة» التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والختصة بنظر القضية رقم ١٠٨٦ لسنة ٢٠١١ جنابات بولاق أبو العلا والمقيدة برقم ٥٥ لسنة ٢٠١١ كلسي وسط القاهرة ، وكذا باقى القضايا المنظورة أمامها في اليوم المحدد لنظر الجلسة فقط بمجمع محاكم القاهرة الجديدة . الكائن مقره بالمحور المركب بالجتمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١١/٩/٨

صدر في ٢٠١١/٨/٢٩

وزير العدل

المستشار / محمد عبد التواب الجندي